

Distr.: Limited

28 April 1999

ARABIC

Original: Arabic and English

## الجمعية العامة



اللجنة المختصة لوضع اتفاقية لمكافحة

الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الدورة الثالثة

فيينا ، ٢٨ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ١٩٩٩

البند ٣ من جدول الأعمال

النظر في مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر

الوطنية ، مع تركيز خاص على المواد ٤ و ٤ مكررا و ٧ و ٨

### الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات بشأن مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الكويت : تعليقات على المشروع المنقح لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

بعد الاطلاع على النسخة العربية من مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (A/AC.254/4/Rev.1) ، ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، يود وفد دولة الكويت ابداء الملاحظات التالية على المواد ٤ و ٤ مكررا و ٧ :

(أ) المادة ٤ (غسل الأموال) :

١٠ ' يؤيد وفد دولة الكويت الخيار ١ من الفقرة ١ لحسن صياغته وسهولة تطبيقه وتوافقه مع نصوص الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن ، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ .

٢٠ ' يرى وفد دولة الكويت عدم ملاءمة كلا الخيارين المطروحين للفقرة ٢ (ج) ، لأن مسألة القواعد القانونية الخاصة بالأدلة المعروضة أمام المحكمة وبتوفر ركن القصد يجب أن يترك للقوانين الداخلية ، وهذه القوانين تقضي بأن المتهم بريء حتى تثبت ادانته . وترتبطا على ذلك ، لا يجوز مخالفة تلك القاعدة بالقاء عبء اثبات البراءة على المتهم ؛

٣٠ ' يؤيد وفد دولة الكويت الخيار ٢ من الفقرة ٥ ، لحسن صياغتها .

(ب) المادة ٤ مكررا (تدابير مكافحة غسل الأموال) :

يؤيد وفد دولة الكويت الخيار ٢ من الفقرة ١ ، لأن الغاء السرية المصرفية ، على وجه مطلق ، له عواقب متعددة يمكن أن تلحق ضررا بالاقتصادات الوطنية ، ومن ثم ، يجب التعامل مع السرية المصرفية حسب مقتضى الحال ، وعدم تقييدها الا في الحالات المتعلقة بالكشف عن جرائم غسل الأموال ومنع تلك الجرائم والتحقيق فيها ، على النحو الوارد في الخيار المذكور أعلاه .

(ج) المادة ٧ (المصادرة) :

١٠ ' يؤيد وفد دولة الكويت الخيار ٢ من الفقرة ١ ، لوضوح عباراته وتحديدها .

٢٠ ' يرى وفد دولة الكويت حذف الفقرة ٧ ، لأنها ترمي الى عكس عبء الاثبات ، وهو أمر يتنافى مع القانون الدولي والقانون الوطني على السواء .

— — — — —